[83] وفي الفهرست: له كتاب، اخبرنا جماعة (1).. إلى آخره، ولكن في الخلاصة: ضعيف لم يكن بذاك (2)، وفي التعليقة (3): تضعيف الخلاصة من الغضائري، كما في النقد (4)، وهو ضيف. قلت: يحتمل ان يكون من طغيان القلم فان الجمع بين الكلمتين يحتاج إلى تكلف، ويظهر من الاخبار ايضا تشيعه، ففي باب المكاسب من الفقيه: عنه عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: قلت له: هؤلاء يقولون أن كسب المعلم سحت ؟ فقال: كذبوا اعداء ا، انما ارادوا ان لا يعلموا اولادهم القرآن، لو أن رجلا أعطى المعلم دية ولده كان للمعلم مباحا حلالا (5). فالخبر قوي وفاقا للشارح مع ان ظاهر النجاشي والصدوق اعتبار كتابه. 254 رند - وإلى الفضل بن شاذان، من العلل التي ذكرها عن الرضا (عليه السلام): عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري العطار رضي ا عنه، عن علي بن محمد بن قتيبه، عن الفضل بن شاذان النيسابوري، عن الرضا (عليه السلام) (6). اوضحنا وثاقة الاول في (قصح) (7)، ووثاقة الثاني في (رج) (8)، فالخبر صحيح على الاصح. ولما كان الكتاب المذكور كثير الحاجة في الفروع فلا بأس بذكر بعض

(1) فهرست الشيخ 125 / 556. (2) رجال العلامة 246 / 2. (3) تعليقة البهبهاني: 259. (4) نقد الرجال 265 / 1. (5) الفقيه 3: 99 / 384. (6) الفقيه 1: 53، من المشيخة. (7) تقدم برقم: 198. 381 تقدم برقم: 203 (*).